

تاريخ الإنشاء 30/07/2021

رقم الفتوى #9980

## الخمسة على المدين .

### السؤال :

السلام عليكم

عليّ دين مقداره ( ٣٠٠٠ ) دولاراً ، وجاءت السنة الخمسية وإلى الآن لم أسدد الدين ، وعندي تقريباً ( ٢٠٠٠ ) دولاراً ، وأحاول تسديد ديني ، فماذا أفعل في هذه الحالة ؟

وإذا كان عندي ( ٣٥٠٠ ) دولاراً ، وعندي دين ( ٣٠٠٠ ) ، وجاءت السنة الخمسية ، فماذا أفعل ؟ هل أخمس ( ٥٠٠ ) دولاراً فقط ، أم كل المبلغ ؟

علماً أنّي أحاول سد ديوني .

وشكراً لكم

### الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

إذا كانت عين الدين من ضمن المبلغ الموجود ؛ فلا خمس في أموال الدين ، وهكذا إذا كنت قد صرفت أموال الدين في أمور مؤوتتك ، فلا خمس إلا في الزائد عن مقدار الدين - إذا كان الزائد زائداً عن رأس مالك الخمس للسنة الماضية - في الفرض المذكور .